خلية التعليم عن بعد

الحكم الراشد وأخلاقيات المهنة

فيفري 2022

الاستاذة: توبرينات جهيدة

قائمة المحتويات

وحدة 5

I-الفساد 7

آ. الأهداف الخاصة بفصل الفساد.....7

ب. ماهية الفساد.....7

پ. أنواع الفساد.....9

ت. مظاهر الفساد الإداري والمالي.....10

1. الرشوة (*Bribry*).....10
2. المحسوبية (*Nepotism*).....10
3. المحاباة (*Favoritism*).....11
4. الوساطة.....11
5. الابتزاز والتزوير((*Black Mailing:*.....11
6. نهب المال العام (*Embezzlement*).....12
7. التباطؤ في إنجاز المعاملات.....12
8. عدم إحترام أوقات العمل، وعدم تحمل المسؤولية.....12
9. مخالفة القواعد المالية والأحكام المالية القانونية :.....13

ث. أسباب الفساد الإداري والمالي.....13

ج. أثار الفساد المالي والإداري.....14

قائمة المراجع 15

وحدة

- توعية الطالب وتحسيسه بخطر الفساد وأثاره على المجتمع والفرد والدولة.
- إكساب الطالب معرفة علمية صحيحة حول مفهوم الحكم الراشد، ومبادئه ومكوناته.
- إدراك الأسباب والعوامل المختلفة التي تؤدي إلى الفساد وانتشاره، وكذا أنواعه وآثاره على مجالات المجتمع وطرق محاربته والوقاية منه.
- الإحاطة بمختلف مقومات وجوانب أخلاقيات العمل والمهنة، وكيفية تجسيدها وتكريسها في هيكلة وأنشطة المؤسسات المختلفة

I الفساد

الأهداف الخاصة بفصل الفساد	7
ماهية الفساد	7
أنواع الفساد	9
مظاهر الفساد الإداري والمالي	10
أسباب الفساد الإداري والمالي	13
أثار الفساد المالي والإداري	14

آ. الأهداف الخاصة بفصل الفساد

يهدف هذا الفصل إلى تحقيق الأهداف التالية:

- أن يتعرف الطالب على ماهية الفساد، أنواعه.
- أن يتعرف الطالب على مظاهر وأسباب، و آثار الفساد الإداري والمالي
- أن يدرك آثار الفساد الإداري والمالي في شتى المجالات
- أن يعطي الطالب أمثلة من الواقع حول الفساد الإداري والمالي في مجتمعه
- أن يبدي الطالب رأيه حول الفساد ككل

ب. ماهية الفساد

تعريف

الفساد لغة

الفساد في اللغة العربية ضد الصلاح، من فسد، يفسد، وفسد، فسادا فسودا فهو فاسد وفسيد، فنقول تفاسد القوم بمعنى قطعوا أرحامهم والمفسدة خلاف المصلحة، والإستفساد ضد الإستصلاح.

يعرف الفساد لغة على أنه ضد الصلاح، وأفسد الشيء أي أساء استعماله. مفهوم الفساد يختلف في تعريفه واستنباط مفهومه مابين المجتمعات من مجتمع لآخر وذلك لاختلاف القيم والمبادئ لتلك المجتمعات الناتج من اختلاف الديانات والثقافات والحالة السياسية والاقتصادية والتركيبة السكانية

ويعريف الفساد اصطلاحا بأنه :

هو إساءة استخدام السلطة الممنوحة لفرد أو جماعة سواء كانت هذه السلطة سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو دينية في المال العام أو النفوذ أو التهاون في تطبيق القوانين أو الاستفادة والمساعدة في غيابها من أجل تحقيق المصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة والإضرار بها.([9][9])

وتعرف منظمة الشفافية العالمية الفساد بأنه "استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة".

أما البنك الدولي فيعرف الفساد بأنه " إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية، كما يمكن الفساد أن يحصل عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة .

من خلال ذلك يتبن لنا آليتين رئيسيتين من آليات الفساد أولها آلية دفع الرشوة أو العمولة إلى الموظفين والمسئولين في الحكومة وفي القطاعين العام والخاص مباشرة لتسهيل عقد الصفقات وتدبير الأمور، أما الثانية فهي الرشوة المقنعة في شكل وضع اليد على المال العام والحصول على مواقع متقدمة للأبناء والأصهار والأقارب في الجهاز الوظيفي وهذه الظاهرة هي الأكثر انتشارا في البلاد العربية(10[10])

هذا النوع من الفساد يمكن تسميته بالفساد الصغير، أما الفساد الكبير فهو مرتبط بالصفقات الكبرى في المقاولات وتجارة السلاح والحصول على توكيلات الشركات العالمية .

والملاحظ أن الفساد ظاهرة اقتصادية واجتماعية وسياسية توجد في كل دول العالم (نفس المرجع 2009، ص 16)

يحصل الفساد عادة في خطوط التماس بين القطاعين العام والخاص وتقول في ذلك الباحثة سوزان روزا كرمان " كلما كان لدى مسؤول عام سلطة استنسابية في توزيع منفعة أو تكلفة على القطاع الخاص فإن حوافز الرشوة تتولد"

وقد حصل تطور لافت في مفهوم الفساد بعد سيطرة نظام العولمة على الاقتصاد العالمي وأصبح الفساد احترافيا يدخل في باب العمولات الكبرى والنسب المئوية والتسهيلات وأصبحت تلك الآفات سمة راسخة من سمات "الاقتصاد الحر " ويجاهر المعنيون بقبضها دون خجل أو حياء ويعتبرونها أمرا عاديا .(نفس المرجع،ص 17)

تعريف الفساد في الاصطلاح الشرعي: لقد عرف الفساد في الشرع الإسلامي على أنه جميع المحرمات والمكروهات شرعا،كما عرفه جمهور الفقهاء على أنه مخالفة الفعل الشرع، فالفساد يعني خروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان هذا الخروج قليلا أو كثيرا، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة، غير أن الفساد يأخذ معنى مغايرا عند الحنفية عما هو عليه عند الجمهور، حيث يرون أن المقصود بالفساد في باب المعاملات هو كونه الفعل مشروع بأصله أي أن جميع أركانه صحيحة، وغير مشروع بوصفه أي بشروطه، وبالتالي هم ينزلون الفساد منزلة وسطى بين الصحة والبطلان، وعلى ذلك هم يرتبون بعض الآثار الشرعية على المعاملات الفاسدة دون الباطلة.

وفي الفقه الإسلامي ميز الدين الحنيف بين المصلح والمفسد، حيث ورد في قوله تعالى ((وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ))"(سورة البقرة الآية 220)(محمد بوساق 2009،ص 6)

ب. أنواع الفساد

فرنسية

ونجد أن الفساد يكون ضمن العديد من المجالات ووفقها يصنف كما هو موضح في الجدول التالي:

درجة العلنية	كلفة المعالجة	سرعة المعالجة	سهولة الاكتشاف	شمولية التاثير
واضح	بسيط	يعالج بسرعة	سهل الاكتشاف	جزئي ومحدود بأفراد
واضح الى متوسط الغموض	مكلف	يطيئ المعالجة	صعب الاكتشاف	شامل التأثير
واضح الى متوسط الغموض	مكلف	يطيئ المعالجة	في بعض الحالات صعب الاكتشاف	شامل التأثير
علني مبطن	مكلف جدا	يطيئ المعالجة نسبيا	لاكتشاف ومعقد بسبب خباء النوايا الحسنة	شامل التأثير(التظليل الجمهوري)
غير واضح	قد يكون مكلفا	سريع المعالجة	سهل الاكتشاف	محدود
واضح	مكلف جدا	يطيئجدا ويحتاج الى منهجيات عمل معقدة	سهل الاكتشاف	شامل معتمدا على شيوع ثقافة الفساد
غير واضح	متوسط الى منخفض	سريع المعالجة	سهل الاكتشاف	محدود التأثير
معلن ويفهم بالعكس	كلفة عالية جدا	يطيئ المعالجة جدا	صعب الاحساس به لوجود القناعات المسبقة	شامل
متوسط الوضوح	متوسط كلفة المعالجة	سريع المعالجة	سهل الاكتشاف	محدود

جدول رقم(01):يوضح انواع الفساد

ت. مظاهر الفساد الإداري والمالي

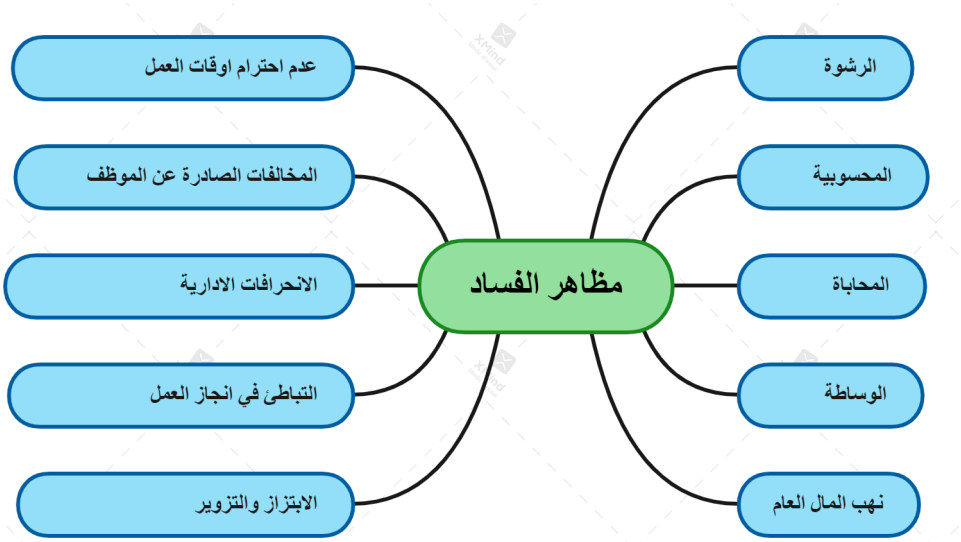

مظاهر الفساد

للفساد الإداري والمالي العديد من الممارسات التي تعبر عن الظاهرة، وعادة ما تكون متشابهة ومتداخلة ويمكن تقسيمها إلى الأشكال التالية:

1. الرشوة (Bribry)

وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال لخلاف التشريع أو لأصول المهنة وقد تأخذ مفاهيم وتفسيرات عدة فمنهم من يسميها هدية ومنهم من يسميها مساعدة ومنهم من يسميها إكرامية والكل يعي أنها رشوة مهما اختلفت التسميات، وهي ليست ظاهرة عابرة أو عرضية إنما ظاهرة مؤثرة من الناحية الاقتصادية ونتائجها مؤذية ، ويتحمل المجتمع من جرائها كلفة إضافية تتمثل في تكاليف تداول السلعة أو الخدمة على نحو يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد وتدهور مستويات الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية .

2. المحسوبية (Nepotism)

فرنسية

تعتبر من أكثر مظاهر الفساد خطورة والأصعب علاجا، فهي تنجم عن استغلال المنصب الحكومي للاستفادة الشخصية لمصلحة الفرد ومحاسبيه دون وجه حق، ويترتب عن انتشار ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يوثر على انخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات وزيادة الإنتاج .

3. المحاباة (Favoritism)

أي تفضيل جهة على جهة أخرى بغير وجه حق وبذلك تشغل المناصب من قبل أشخاص غير مؤهلين مما يؤدي إلى تراكم ثروات هائلة لدى بعض الأفراد، فتنشأ آثارا سلبية تنعكس على حياة المجتمعات نتيجة هذه الممارسات، ومن أمثلة ذلك ما شهدته المحاكم المصرية لواحدة من أشهر قضايا الفساد سنة 1997كما أن التحيز والمحاباة لطبقة ما ولاعتبارات عرقية أو عقائدية يؤدي إلى شق الوحدة الوطنية وغرس العداء والحقد في النفوس وإضعاف ثقتهم بنزاهة الإدارة وعدالتها

4. الوساطة

فرنسية

أي تدخل شخص ذا مركز وظيفي أو تنظيم سياسي لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب، وتعتبر المجتمعات النامية أكثر تأثرا بها وبممارساتها من المجتمعات المتقدمة، وذلك لبيئتها الحضارية والاجتماعية القائمة على استمرار العلاقات الأولية التقليدية وما يرتبط بها من قيم ومعايير ثقافية وعمق مشاكلها الاجتماعية و الاقتصادية والإدارية.

5. الابتزاز والتزوير((Black Mailing:

فرنسية

لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلاً موقعه الوظيفي بتبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادة الدراسية أو تزوير النقود ،بغية الحصول على منافع شخصية وقد يكون لطمس الحقائق أو للهروب من المتابعات القضائية وطمس الأخطاء

6. نهب المال العام (Embezzlement)

فرنسية

ويعد من أبرز العوامل التي تقود إلى تبديد الثروة القومية،ويتمثل في منح التراخيص والإعفاءات الجمركية والضريبية لأشخاص أو شركات غير مؤهلة أو غير كفء وبدون وجه حق وبشكل غير نزيه وغير عادل هدفه إرضاء من هم في السلطة أو تحقيق مصالح متبادلة. (نقماري سفيان،2012،ص 7)

7. التباطؤ في إنجاز المعاملات

والمقصود هنا هو ذلك المظهر المتعلق بلا مبالاة الموظف العمومي وإستهتاره بالمواطنين أو الهيئات المفترض أن يقدم لها الخدمة المنوطة به والمكلف بها قانونا فنجده لا يقوم بعمله في الوقت المناسب مما يضيع حقوق الأفراد والجماعات ، بل وقد يؤدي ذلك إلى إلى العصيان الاجتماعي ما يهدد الاستقرار الاجتماعي والسياسي للدول، وغالبا ما يكون التباطؤ بنية الابتزاز والحصول على منافع شخصية للإسراع في إنجاز المعاملات

8. عدم إحترام أوقات العمل، وعدم تحمل المسؤولية

ويظهر بعدم التزام الموظف وقت العمل، أو بحسب تفضيل العلاقات فإنه بذلك يصرف وقتا هو ملك للدولة فيلحق الضرر بالمراجعين من خلال سرقته لوقتهم وتأخيره وإنجاز معاملاتهم، مما يؤدي إلى ظهور الفساد الإداري والمالي لأن المراجع سيلجأ في مثل هذه الحالة إلى البحث عن مصادر غير قانونية لتسوية معاملاته حتى قبل المراجعة، كما أن تخوف الموظفين وعدم تحملهم المسؤولية يدفعهم إلى تجزئة إجراءات المعاملة الواحدة بين عدة أشخاص، لاعتقادهم بأن زيادة عدد متخذي القرار يتناسب عكسيا مع احتمال التعرض للمسؤولية، على الرغم من أن قرار بعض المعاملات لا يتحمل على أساسه الموظف أي

مسؤولية

9. مخالفة القواعد المالية والأحكام المالية القانونية :

إن الميل نحو مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها في القانون أو داخل المنظمة ومحاولة تجاوزها واعتبار ذلك نوع من الوجاهة أو دليل على النفوذ والسلطة هو أحد المظاهر البارزة للفساد الإداري والمالي الذي يتعايش معه السلوك الإنساني إلى درجة تحول الفساد من مجرد سلوك يتقبله البعض إلى سلوك معتمد و مبرر من قبل الأكثرية وكنتيجة لذلك تسود الرغبة في مخالفة أحكام القانون والخروج عن ضوابطه للحصول على المنافع الشخصية التي تخدم مرتكبيه.(بوذنيبة بلال 2018،ص 22)

ث. أسباب الفساد الإداري والمالي

هناك العديد من الأسباب يمكن إرجاع الفساد المالي والإداري لها، ففي دراسة قام بها مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE)، حدد مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى وجود الفساد في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وهي:

1. غياب الشفافية: المجتمعات غير الديمقراطية معروفة بكونها بيئات مغلقة تسيطر الحكومات على إعلامها وتخضعه لرقابتها،ولا تسمح الحكومات بنشر معلومات غير تلك التي توافق عليها وتخدم مصالحها.
2. ضعف السلطة القضائية: تعتبر السلطة القضائية من أهم أركان الديمقراطية لأنها تساعد على ضمان المساءلة والقابلية للمحاسبة وحماية حقوق المواطن ،لكن الملاحظ أن هذه السلطة في دول شمال إفريقيا والشرق الأوسط تعمل تحت إشراف الحكومة، ويعتبر القضاة من موظفي الدولة ويخضعون لسطة وزير العدل،الذي يشغل بدوره منصبا تنفيذيا في مجلس الوزراء، مما يسمح للنفوذ الموالي للحكومة بالتغلغل في العملية القضائية وبالتالي تنخفض قابلية الحكومة للمساءلة وينفتح المجال أمام ممارسات الفساد.
3. عدم القابلية للمساءلة: بسبب غياب استقلالية السلطة القضائية وأجهزة المراجعة والحريات المدنية وحرية الصحافة، مما يجعل مفهوم القابلية للمساءلة غاية لا تدرك في المجتمعات التي لا تتمتع بالديمقراطية.
4. الافتقار إلى حوكمة الشركات.
5. القوانين والحواجز الزائدة عن الحد: إن الإفراط في إصدار اللوائح والقوانين من طرف الحكومة يؤدي إلى خلق نظم بيروقراطية بالغة التعقيد، وهذا بدوره يؤدي إلى ظهور بيئة يتكاثر فيها الفساد، لأن موظفي الحكومة والموظفين العموميين يدركون أنهم ينتمون إلى نظام حكومي متشدد، ولذلك يستخدمون ما في حوزتهم من آليات السيطرة لجمع الرشوة وممارسة النفوذ والحصول على امتيازات، وعلى الجانب الآخر هناك مواطنون إنشاءات ترغب في الالتفاف حول تلك اللوائح والحواجز الزائدة عن الحد بتقديم الرشوى إلى الموظفين العموميين والمسئولين الحكوميين.

إضافة إلى الأسباب السالفة الذكر يمكن أيضا أن تكون من الأسباب ما يلي:

- ضخامة حجم بعض المشاريع الحكومية وخاصة تلك التي تتطلب نفقات ومصاريف كبيرة تغري الموظفين الطامعين إلى جني الأرباح الطائلة.

  انخفاض مستوى دخل الموظفين الحكوميين، يعزز انتشار الفساد إذ يضطر هؤلاء الموظفين إلى قبول الرشاوى كوسيلة لزيادة رواتبهم المتدنية وتأمين دخل إضافي.
- عدم استقرار البيئة القانونية والتشريعية التي تحكم المؤسسات الحكومية، إذا أن وجود نظام قانوني وضريبي عادل وفاعل إضافة إلى وجود حكومة قادرة على تطبيق القوانين يؤثر على قيام هذه المؤسسات بالمهام الموكلة إليها بشكل فاعل يحد من انتشار الفساد ،أما في حالة فشلها في تأدية وظائفها فقد يدفع المتعاملين إلى اللجوء إلى أساليب غير قانونية لرشوة المسؤولين الحكوميين لإنجاز أعمالهم .
- نمط العلاقات والأعراف بين أفراد المجتمع: كلما كانت الروابط الاجتماعية بين أفراد الطائفة الواحدة قوية كلما ازداد الفساد لتفضيل المسؤولين الحكوميين الأقارب والأصدقاء وإعطائهم الوظائف المهمة التي يحققون من خلالها المكاسب الخاصة غير المشروعة(نقماري سفيان 2012،ص 8)

ج. أثار الفساد المالي والإداري

ويتمثل في الوثيقة التالية:

pdf.2
وثيقة1 فرنسية

قائمة المراجع

[04] بن نعوم عبد اللطيف، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية (دراسة حالة الجزائر)، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر،2016

[1] د. نبيل البابلي الحكم الرشيد، (2018)، الأبعاد والمعايير والمتطلبات ،المعهد المصري للدراسات،ص 2.

[10] التنير، سمير، الفقر والفساد في العالم العربي، دار الساقي، بيروت، 2009،ص 15.

[2] عزي الأخضر وجلطي غالم،(2006) قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد(إسقاط على التجربة الجزائرية) دراسات إستراتيجية، العدد الأول_جانفي ،2006، ص.2

[3] مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، سيادة القانون في الأردن- قراءات في متناول الشباب، مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني الأردن، جوان 2007 ،ص .16

[4] بن نعوم عبد اللطيف، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية (دراسة حالة الجزائر)، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر،2016

[5] -أسيا بلخير ،إدارة الحكمانية و دورها في تحسين أداء التنموي بين النظرية و التطبيق الجزائر أنموذجا 2000 /2007 ،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية والعالقات الدولية ، تخصص سياسات عامة ، جامعة يوسف بن خدة ، -الجزائر- كلية العلوم السياسية و الاتصال ، 2008 /2009،ص 38

[6] يوسف زدام ، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية البشرية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العالقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والاداري، جامعة بن يوسف بن خدة - الجزائر - كلية العلوم السياسية ، 2007/2006،ص 18

[7] مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، الحاكمية الراشدة : جدل لم يحسم بعد ، الأردن: مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني جوان ،2007متحصل عليه من الموقع
www.hayatcenter.org/hayat/pics/Edrak_Guide_.doc

[8] موسى، أشرف عبد العزيز، الإصلاح الإداري في الوزارات الفلسطينية ودوره في تعزيز الحكم الرشيد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القدس، فلسطين،2011،ص .23

[9] محمد جمعة عبدو،الفساد اسبابه، ظواهره،آثاره،دار الكتب الوطنية ، ليبيا،2018،ص 7.